وكان في دعايه رافعًا يديه الى صدره واخبرهم ان خير الدعا دعا يوم عرفه وذكرت دعايه في الموقف
اللهم لك الحمد كالذي نقول وخيرا مما نقول اللهم لك صلوتي ونسكي ومحياي ومماتي واليك مآبي ولك
تراثي اللهم اني اعوذ بك من عذاب القبر ووسواس الصدر وشتات الامر اللهم اني اعوذ بك من شر
ما تجي به الريح ذكره الترمذي ومنها ان يدفع بعد تحقق غروب الشمس بالسكينه ويامرهم بالسكينه
ان كان مطاعا ويضم زمام مركوبه لئلا يسرع في المشي الا اذا اتى جبلا من جبال الرمل ارخاه قليلا
ليمشي على مركوبه صعوده فاذا اتى مزدلفه نزل بها وصلى المغرب والعشا جمعًا باذان واحد واقامتين
وهذا الجمع متفق عليه واختلفوا في سببه فقيل لانه نسك وقيل لانهم مسافرون وانه لا يصلي
بينهما شيا وقوله ثم اضطجع حتى طلع الفجر فيه سنيه نبويه المبيت بمزدلفه وهو مجمع على انه
نسك انما اختلفوا هل هو واجب ام سنه والاصل فيما فعله النبي صلى الله عليه واله وسلم في حجة الوجوب
كما عرفت وان السنه انه يصلي الصبح بالمزدلفه ثم يدفع منها بعد ذلك فياتي المشعر الحرام فيقف به
ويدعو والوقوف عنده من المناسك ثم يدفع منه عند اسفار الفجر اسفارا بليغا فياتي بطن محسر
فيسرع السير فيه لانه محل غضب الله على اصحاب الفيل فلا ينبغي الاناه فيه ولا البقا به فاذا اتى
الجمره وهي جمرة العقبه نزل ببطن الوادي ورماها سبع حصيات كل حصاه كحبة الباقلا يكبر مع
كل حصاه ثم ينصرف بعد ذلك الى المنحر فينحر ان كان عنده بدنه يريد نحرها واما هو صلى الله عليه
واله وسلم فانه نحر بيده الشريفه ثلاثا وستين بدنه وكان معه مايه بدنه فامر عليا عليه السلام
نحر باقيها ثم ركب الى مكه فطاف طواف الافاضه وهو الذي يقال له طواف الزياره ومن بعده يحل
له كل حرم بالاحرام حتى وطي النسا واما اذا رمى جمرة العقبه ولم يطف هذا الطواف فانه يحل له ما
عدا النسا فهذه الجمل من السنن والاداب التي افادها هذا الحديث الجليل من افعاله صلى الله عليه واله وسلم
تبيانا كيفيه اعمال الحج وفي كثير مما دل عليه هذا الحديث الجليل مما سقناه خلاف بين العلما كثير
في وجوبه او عدم وجوبه وفي لزوم الدم بتركه او عدم لزومه وفي صحة الحج ان ترك منه شيا او عدم صحته
وقد طول بذكر ذلك في الشرح واقتصرنا على ما افاده الحديث فالاتي بما اشتمل عليه الحديث هو الممتثل
لقوله صلى الله عليه وسلم خذوا عني مناسككم والمقتدي به في افعاله واقواله **الحديث الثاني**
وعن خزيمه بن ثابت رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه واله وسلم كان اذا فرغ من تلبيته في حج او عمره
سال الله رضوانه والجنه واستعاذ برحمته من النار رواه الشافعي باسناد ضعيف
سقط هذا الحديث من نسخ الشارح التي وقفنا عليها فلم يتكلم عليه ووجه ضعفه ان فيه
صالح بن محمد بن ابي زايده ابو واقد الليثي ضعفوه والحديث دليل على استحباب الدعا بعد
الفراغ من كل تلبيه يلبيها المحرم في اي حين لهذا الدعا ونحوه ويحتمل ان المراد بالفراغ منها
انتهاء وقت مشروعيتها وهو عند رمي جمرة العقبه والاول اوضح **الحديث الثالث**
وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه واله وسلم نحرت ها هنا ومنى كلها منحر فانحروا
في رحالكم ووقفت ها هنا وعرفه كلها موقف ووقفت ها هنا وجمع كلها موقف رواه مسلم
حرم رحله وهو المنزل وعرفه ما خرج عن وادي عرفه الى الجبال المقابله مما يلي بساتين بني عامر
وجمع كلها موقف رواه مسلم افاد صلى الله عليه واله وسلم انه لا ينبغي على احد نحره

حيث نحر

حيث نحر ولا وقوفه بعرفه ولا جمع حيث وقف بل ذلك موسع عليهم حيث نحروا اي في بقعه
من بقاع منى فانه يجزي عنهم وفي اي بقعه من بقاع عرفه او جمع وقفوا اجزا وهذه زيادات
في بيان التحقيق عليهم وقد كان صلى الله عليه وسلم افاد تقريره لمن حج معه فمن لم يتفق في موقفه ولم ينحر
في منحره اذ من المعلوم انه حج معه امم لا تحصى ولا يتسع لها مكان وقوفه ونحره هذا والدم
الذي يحل منى هو دم القران والتمتع والاحصار والافساد والتطوع بالهديه واما الذي يلزم
المعتمر فمحله مكه واما ساير الدما اللازمه من الجزات فمحلها الحرم المحرم وفي ذلك خلاف يعرف
الحديث الرابع وعن عايشه رضي الله عنها ان النبي صلى الله عليه وسلم لما جا الى مكه دخلها من اعلاها وخرج من
اسفلها متفق عليه هذا اخبار عن دخوله صلى الله عليه واله وسلم عام الفتح فانه دخلها من محل
يقال له كدا بفتح الكاف والمد غير منصرف وهي الثنيه التي ينزل منها الى المعلاه مقبرة اهل مكه
وكانت صعبة المرتقى فسهلها معاويه ثم عبد الملك ثم المهدي ثم سهلت كلها في زمان سلطان مصر المويد
في حدود عشرين وثمان مايه واسفل مكه هي الثنيه السفلى يقال لها كدا بضم الكاف والقصر محله
باب الشبيكه ويقول اهل مكه افتح وادخل وضم واخرج ووجه دخوله صلى الله عليه واله وسلم
من الثنيه العليا ما روي انه قال ابن سفيان لا اسلم حتى ارى الخيل تطلع من كدا فقال له العباس
ما هذا قال شي طلع بقلبي وان الله لا يطلع الخيل من هناك قال العباس فذكرت ابا سفيان بذلك
لما دخل رسول الله صلى الله عليه واله وسلم فذكره وعند البيهقي من حديث ابن عمر قال قال رسول الله
صلى الله عليه وسلم كيف قال حسان فانشده شعرا عدمت بنيتي ان لم تروها تثير النقع مطلعها كدا
فتبسم صلى الله عليه واله وسلم وقال ادخلوها من حيث قال حسان واختلف في استحباب الدخول من
حيث دخل صلى الله عليه وسلم والخروج من حيث خرج فقيل يستحب وانه يعرج اليه من لم يكن طريقه عليه وقال
البعض انما فعله صلى الله عليه وسلم لانه كان على طريقه فلا يستحب لمن لم يكن كذلك وقال ابن تيميه تسنيه
ذلك والله اعلم ان الثنيه العليا التي تشرف على الابطح والمقابر اذا دخل منها الانسان فانه ياتي
من وجه البلد والكعبه ويستقبلها استقبالا من غير انحراف بخلاف الذي يدخل من الناحيه السفلى
لانه يدخل من دبر البلد والكعبه وانما خرج من الثنيه السفلى لانه يستدبر البلد والكعبه
فاستحب ان يكون ما يليه منها موخرا لئلا يستدبر وجهها **الحديث الخامس** وعن ابن
عمر رضي الله عنهما انه كان لا يقدم مكه الا بات ليلة قدومه بذي طوى في القاموس مثلثة الطا وينون موضع
قريب مكه حتى يصبح ويغتسل ويذكر ذلك عن النبي صلى الله عليه واله وسلم اي انه فعله متفق
عليه فيه استحباب ذلك وانه يدخل مكه نهارا وهو قول الاكثر وقال جماعه من السلف وغيرهم
الليل والنهار سوا والنبي صلى الله عليه واله وسلم دخل مكه في عمرة الجعرانه ليلا وفيه دلاله على
استحباب الغسل لدخول مكه **الحديث السادس** وعن ابن عباس رضي الله عنهما انه كان يقبل الحجر
ويسجد عليه رواه الحاكم مرفوعا والبيهقي موقوفا وحسنه احمد وقد رواه الازرقي بسنده
الى محمد بن عباد قال رايت ابن عباس جاء يوم التروية وعليه حله مرجلا راسه فقبل الحجر وسجد

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com) 1